

Distr.: General  
5 August 2011  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الفريق العامل لما قبل الدورة  
الدورة الحادية والخمسون  
١-٥ آب/أغسطس ٢٠١١

### النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة

- ١ - درجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على عقد اجتماع لفريق عامل لما قبل الدورة لمدة خمسة أيام من أجل إعداد قوائم بالقضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الأولية والدورية التي تنتظر فيها اللجنة في دورة من دوراتها المقبلة.
- ٢ - وقررت اللجنة أن يجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة الخاص بدورة اللجنة الحادية والخمسين في الفترة من ١ إلى ٥ آب/أغسطس ٢٠١١، مباشرة بعد انعقاد دورتها التاسعة والأربعين، لضمان إتاحة وقت كاف للدول الأطراف كي تقدم ردودها الكتابية على قوائم القضايا والأسئلة، ولضمان ترجمتها في حينها.
- ٣ - وقد عُيِّنَت الخبرات الآتية أسماؤهن أعضاء في الفريق العامل لما قبل الدورة:

السيدة عائشة فريدي أكار

السيدة فيوليت أووري

السيدة باربارا بيلى

السيدة عصمت جاهان

السيدة فيكتوريا بوبيسكو



- ٤ - وانتخب الفريق العامل لما قبل الدورة السيدة بوييسكو رئيسة له.
- ٥ - وأعد الفريق العامل لما قبل الدورة قوائم بالقضايا والأسئلة المتعلقة بتقارير الأردن، والبرازيل، وزمبابوي، وغرينادا، والكونغو، والنرويج. واسترشد الفريق العامل لما قبل الدورة في هذا الصدد بمقرر اللجنة، المتخذ في دورتها التاسعة والأربعين، من أجل حصر قوائم القضايا في ٢٠ سؤالاً بحيث لا يشمل كل سؤال أكثر من ثلاث قضايا. ونظر الفريق العامل أيضاً في قائمة القضايا المعتمدة في السابق من أجل الجزائر (CEDAW/C/DZA/Q/4)، وقرر عدم اعتماد قائمة قضايا تكميلية أثناء الاجتماع. ويلاحظ أيضاً أن جزر القمر قدمت تقريرها إلى الأمانة العامة عند نهاية اجتماع الفريق العامل لما قبل الدورة. وسينظر في حالة جزر القمر، التي كان من المقرر النظر فيها في غياب تقرير في الدورة الحادية والخمسين، أثناء الدورة الثالثة والخمسين من أجل السماح بصياغة قائمة قضايا تكميلية استناداً إلى التقرير الذي قدمته الدولة الطرف. وقد سبق اعتماد قائمة القضايا الخاصة بجزر القمر في غياب تقرير (CEDAW/C/COM/Q/4).
- ٦ - وللمساعدة في إعداد قوائم القضايا والأسئلة، كان معروضاً على الفريق العامل لما قبل الدورة تقارير الدول الأطراف المذكورة أعلاه، وكذلك الوثائق الأساسية المقدمة من الدول الأطراف، إن وجدت؛ والتوصيات العامة التي اعتمدها اللجنة؛ والمعلومات الأساسية ومشاريع قوائم القضايا والأسئلة التي أعدتها الأمانة العامة بناءً على مقارنة تحليلية بين التقارير الحالية للدول الأطراف، ومناقشة اللجنة بشأن التقارير السابقة؛ والمعلومات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الملاحظات الختامية للجنة والهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات رهنا بمدى أهميتها. وقد أولى الفريق العامل لما قبل الدورة عناية خاصة، عند إعداد قوائم القضايا والأسئلة للتقارير الدورية، لمدى تنفيذ الدول الأطراف لملاحظات اللجنة الختامية على التقارير السابقة.
- ٧ - واستفاد الفريق العامل لما قبل الدورة من المعلومات الكتابية والشفوية المقدمة من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ومن المنظمات غير الحكومية، ومن إحدى المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان.
- ٨ - وقد أحيلت قوائم القضايا والأسئلة التي اعتمدها الفريق العامل لما قبل الدورة إلى الدول الأطراف المعنية، وترد في الوثائق التالية:
- (أ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السابع للبرازيل (CEDAW/C/BRA/Q/7)؛

- (ب) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للكونغو (CEDAW/C/COG/Q/6)<sup>(١)</sup>؛
- (ج) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الموحد الذي يضم التقارير الأول إلى الخامس لغرينادا (CEDAW/C/GRD/Q/1-5)؛
- (د) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الخامس للأردن (CEDAW/C/JOR/Q/5)؛
- (هـ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الثامن للنرويج (CEDAW/C/NOR/Q/8)؛
- (و) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الموحد الذي يضم التقارير الثاني إلى الخامس لزمبابوي (CEDAW/C/ZWE/Q/2-5).

٩ - ووفقاً لمقررات اللجنة ٢٢/٢٥ خامساً و ٢٥/٣١ ثالثاً، تم التركيز في قوائم القضايا والأسئلة على المواضيع التي تعالجها الاتفاقية. وتشمل هذه المواضيع، في جملة أمور، الإطار الدستوري والتشريعي والآلية الوطنية للنهوض بالمرأة؛ والقوالب النمطية الجنسانية؛ والفقر والعمالة؛ والعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف العائلي؛ والاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء؛ ومشاركة المرأة في صنع القرارات؛ والتعليم والتدريب؛ والعمالة؛ والصحة؛ والمنافع الاجتماعية والاقتصادية؛ وحالة الفئات الضعيفة من النساء، مثل المسنات، والريفيات، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء المنتميات إلى الأقليات العرقية، واللاجئات والمهاجرات؛ ومساواة المرأة أمام القانون؛ والزواج والعلاقات الأسرية.

(١) نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الدوري السادس لجمهورية الكونغو المقدم من الدولة الطرف. وكانت اللجنة قد طلبت في ملاحظاتها الختامية السابقة إلى الدولة الطرف أن تقدم تقريراً دورياً موحداً يضم التقريرين السادس والسابع؛ وبالتالي سيغطي الحوار البناء بشأن تنفيذ الدولة الطرف للاتفاقية لفترة المطابقة للتقرير الدوري السادس والسابع. وستُبلغ الدولة الطرف بهذه المعلومات.